



مداخلة تونس في النقاش العام للجنة السادسة حول البند 87:

"سيادة القانون على المستويين الوطني والدولي"

(10 أكتوبر 2014)

السيد الرئيس،

يود وفد بلادي في البداية الترحيب بتقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول "تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها" الذي يبرز بصفة جلية التقدم الملحوظ في نهج الأمم المتحدة لتعزيز سيادة القانون على نحو شمولي وتشاركي، يتناسق مع أولويات الدول.

ونؤكد بهذه المناسبة استعداد تونس التام لدفع تعاونها مع الأجهزة الأممية المعنية بتعزيز سيادة القانون، في ظل مقارنة تتأسس على الشفافية والحوار البناء. مقارنة تؤهلنا لتعزيز قدراتنا وتوفير الضمانات الكافية للتصدي لأية انتهاكات في هذا المجال والقطع نهائيا مع ممارسات النظام البائد.

كما نرحب بالاختيار الموفق للموضوع الفرعي لنقاش هذه السنة الذي يتيح لبلادي الفرصة لاستعراض الجهود الوطنية قصد تحسين الوصول إلى العدالة و يمكننا من الاستفادة من تبادل تجارب الدول في هذا السياق.

السيد الرئيس،

يجدد وفد بلادي التزامنا على المستوى الوطني بضمان تناغم وانصهار إصلاحاتنا التشريعية مع القواعد والمعايير الدولية المتعلقة بتعزيز سيادة القانون، امتثالا منا لتعهداتنا المنبثقة عن انضمامنا لعدد هام من المواثيق الدولية ذات الصلة. وتكريسا لهذا التوجه الثابت، الذي لا رجعة فيه، قمنا بصياغة دستور جديد توافقي تمت المصادقة عليه بتاريخ 26 جانفي 2014 وهو يضمن الحريات والحقوق الفردية والجماعية ويؤسس للآليات الضرورية لبناء ديمقراطية حقيقية.

ولعل من أبرز ما جاء به الدستور الجديد التأكيد على الفصل بين السلطات واستقلالية القضاء وتطوير المنظومة القضائية لتشمل القضاء العدلي والإداري والمالي. إذ يقر بأن السلطة القضائية سلطة مستقلة تضمن إقامة العدل وسيادة القانون وعلوية الدستور وتكفل حماية الحقوق والحريات من كل انتهاك. وينصّ على أن القاضي مستقل لا سلطان عليه في قضائه لغير القانون، وهو ما يؤكد الحرص على الاستفادة من تجربة الماضي بمنع أي تدخل في شؤون القضاء.

كما أن الدستور الجديد انتهى إلى إرساء محكمة دستورية وهو ما يُعد إنجازا هاما، باعتبار أن هذه المؤسسة القضائية لم تكن مدرجة في الهيكل المؤسساتي التونسي، فتاريخ مراقبة دستورية القوانين يكشف إهمال دستور 1959 لمسألة توفير ضمانات تكفل احترام التشريعات الوطنية للدستور. وهو ما سيسهم حتما في حماية الحقوق والحريات التي أرساها الدستور وفي الحفاظ على روحه ونصه في ما يتعلق بممارسة السلطات لصلاحياتها المحددة.

وعلى المستوى الوطني، قطعنا أيضا خطوات جادة على درب مسار تحقيق العدالة الانتقالية. إذ تم إقرار قانون جديد في ديسمبر 2013 يتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها بعد حوار وطني واسع شاركت فيه جميع الأطراف دون إقصاء من منظمات المجتمع المدني وجمعيات الضحايا والشخصيات الوطنية والأحزاب والمنظمات الوطنية وهو يكرس منهجا شاملا ومتكاملا لهذا المسار من خلال الكشف على الحقيقة ومساءلة ومحاسبة المسؤولين عنها وجبر ضرر الضحايا ورد الاعتبار لهم بما يحقق المصالحة الوطنية ويحفظ الذاكرة الجماعية ويوثقها ويرسي ضمانات عدم تكرار الانتهاكات والانتقال من حالة الاستبداد إلى نظام ديمقراطي.

وتم بموجب هذا القانون تركيز هيئة الحقيقة والكرامة في جوان 2014 لتتكفل بالنظر في الانتهاكات الجسيمة والممنهجة لحقوق الإنسان وتحديد مصير الضحايا وتوضيح أسباب هذه الانتهاكات واقتراح الطرق التي تحول دون تكرارها مستقبلا فضلا عن وضع برنامج شامل لجبر الضرر الفردي والجماعي لضحايا الانتهاكات وضبط المعايير اللازمة لتعويضهم. وستكون هذه الهيئة قادرة على إحالة الدعاوى إلى دوائر قضائية متخصصة للفصل في الدعاوى المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان كما هي محددة في الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها بلادنا.

أما فيما يتعلق بالمستوى الدولي، فنحن حريصون على الإسهام الفاعل في تعزيز الآليات الكفيلة بتكريس الحماية الفعلية للقيم الكونية لحقوق الإنسان تماشيا مع التزام الدول جميعا في إعلان الاجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة حول سيادة القانون على المستويين الوطني والدولي لسنة 2012، بـ"الوفاء بواجباتها في النهوض باحترام كافة حقوق الإنسان و الحريات الأساسية للجميع ومراعاتها وحمايتها على الصعيد العالمي"، ونرى أنه من المهم حماية مكتسبات الشعوب الناتجة عن الانخراط في الديمقراطية وتوسيع الآليات التعهد والحماية والوقاية، التابعة للأمم المتحدة في هذا السياق.

ومن هذا المنطلق، اقترحت تونس استحداث محكمة دستورية دولية، كمؤسسة تضاف إلى مختلف المؤسسات الأممية الفاعلة على الساحة الدولية والتي تتمثل مهمتها في إسداء النصح لكل الشعوب المتحررة بخصوص وضع دساتيرها وأيضاً الحكم بلا شرعية انتخابات مزيفة ولا شرعية أنظمة تحكم بالقوة وفي مخالفة صريحة للشرعة الدولية المتمثلة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات والمواثيق الدولية التي تشكل في الواقع دستور الإنسانية.

ونحن نأمل أن تحظى هذه الفكرة، التي لاقت صدى واسعا في المحافل الأكاديمية وانتظمت بخصوصها ملتقيات وقادت لعدد من الدراسات، دعم الدول الأعضاء.

شكرا، سيدي الرئيس.